

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٩

باعتتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٠.٢٧٦ فدان  
الكاننة بالحى السياحى بمدينة أسوان الجديدة  
المخصصة للمجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً)  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٦) بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٣  
بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض بمساحة ٢٠,٣ فدان (والعبرة بما يتم تسليمه  
على الطبيعة) بالحى السياحى بمدينة أسوان الجديدة لصالح المجموعة الوطنية  
لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) بنشاط عمرانى متكامل ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢ لقطعة الأرض الكائنة بالحى  
السياحى بمدينة أسوان الجديدة بمساحة ٢٠,٢٧٦ فدان أى ما يعادل ٢م٨٥١٥٧,٥٨  
المخصصة لصالح المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) ؛

وعلى الطلب المقدم من المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً)  
الوارد برقم (٤١٨١٨١) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ لاعتماد المخطط العام للمشروع عاليه  
تمهيداً لاستصدار القرار الوزارى مرفق به لوحة للمخطط العام وتم تفويض المراجعة  
الفنية وتفويض التوقيع على الشروط المرفقة بالقرار الوزارى  
وتعهد الخدمات ؛

وعلى كتاب المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) الوارد  
برقم (٤١٩٧٧٧) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٨ ومرفق به تعهد المقنن المائى والنوتة الحسابية  
وتم اعتمادها من قطاع التنمية ؛

وعلى كتاب المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) الوارد  
برقم (٤٣٧٣٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/١٥ ومرفق به عدد (٧) لوحات نهائية للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة أسوان الجديدة الوارد برقم (٤٥٩٦٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣  
مرفقاً به عدد (٧) لوحات بعد المراجعة والتوقيع على لوحات المخطط العام ومرفقاً به  
الموقف النهائى لقطعة الأرض ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١ بين كل من هيئة  
المجمعات العمرانية الجديدة والمجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية  
سابقاً) لقطعة الأرض بمساحة ٢٠,٢٧٦ فدان أى ما يعادل ٢م٨٥١٥٧,٥٨ الكائنة  
بالحى السياحى بمدينة أسوان الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى الإفادة بقيام المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف بسداد المصاريف الإدارية المستحقة لاستصدار القرار الوزارى الواردة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٢ ؛  
وعلى البرنامج الزمنى المقدم من المجموعة والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ ؛  
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛  
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة أسوان الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٠,٢٧٦ فدان أى ما يعادل ٢م٨٥١٥٧,٥٨ الكائنة بالحى السياحى بمدينة أسوان الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكامل ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛  
وعلى مذكرة السيد د.مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٧ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروف ؛

### قـرـر :

**مادة ١ -** يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض بمساحة ٢٠,٢٧٦ فدان أى ما يعادل ٢م٨٥١٥٧,٥٨ (خمسة وثمانون ألفاً ومائة وسبعة وخمسون متراً مربعاً و١٠٠/٥٨ من المتر المربع) الكائنة بالحى السياحى بمدينة أسوان الجديدة المخصصة للسادة المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣١ والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

**مادة ٢ -** تلتزم المجموعة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣ -** تلتزم المجموعة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الهيئة .

**مادة ٤ -** تلتزم المجموعة بمسئوليتها عن تناسب كمية المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منها وتحملها وحدها أية تبعات طبقاً لذلك .

**مادة ٥ -** تلتزم المجموعة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦ -** تلتزم المجموعة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**مادة ٧ -** تلتزم المجموعة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**مادة ٨ -** تلتزم المجموعة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة ، وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .



**مادة ٩ -** تلتزم المجموعة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٠ -** تلتزم المجموعة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١١ -** تلتزم المجموعة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٢ -** تلتزم المجموعة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٣ -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

**أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار**

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى الصادر

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض

المخصصة للمجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً)  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل على قطعة الأرض الكائنة بالحي السياحي  
بمدينة أسوان الجديدة بمساحة ٢م٨٥١٥٧,٥٨ أى ما يعادل ٢٠,٢٧٦ فدان

#### مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠,٢٧٦ فدان أى ما يعادل  
٢م٨٥١٥٧,٥٨ .

#### مكونات المشروع :

- ١- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للإسكان ٢م٤٠٥٤١,٦٨ بما يعادل ٩,٦٥ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٦١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٢م٩٨١٤,٢٦ بما يعادل ٢,٣٤ فدان وتمثل نسبة (١١,٥٢%) من إجمالى أرض المشروع .
- ٣- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢م٢٣٣١,٢٨ بما يعادل ٢,٩٤ فدان وتمثل نسبة (١٤,٤٨%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ٢م١٢٥٣٩,٥٩ بما يعادل ٢,٩٩ فدان وتمثل نسبة (١٤,٧٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للطرق الخارجية ٢م٩٩٣٠,٧٦ بما يعادل ٢,٣٦ فدان وتمثل نسبة (١١,٦٦%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

**أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان :**

١- تبلغ مساحة الأراضي المخصصة للإسكان ٢م٤٠٥٤١,٦٨ بما يعادل ٩,٦٥ فدان وتمثل نسبة (٤٧,٦١%) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

النموذج	مساحة الدور الأرضي F.P (م <sup>٢</sup> )	التكرار	الارتفاع	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات بالنموذج بكامل المشروع	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية F.P (م <sup>٢</sup> )	إجمالي المسطحات البنائية للنماذج (م <sup>٢</sup> ) B.U.A
B1	١٢٦١,٧٧	١٠	٣	٣٢	٣٢٠	١٢٦١٧,٧٢	٥٠٤٧٠,٨٨
B2	٤٧٨,٣٢	١٣		١٦	٢٠٨	٦٢١٨,١٦	٢٤٨٧٢,٦٤
B3	٤٧٨,٣٢	٣		١٢	٣٦	١٤٣٤,٩٦	٥٧٣٩,٨٤
الإجمالي	-	-	-	-	٥٦٤	٢٠٢٧٠,٨٤	٨١٠٨٣,٣٦

**الاشتراطات البنائية لمنطقة الإسكان :**

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن (٥٠%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .  
 المساحة المسموح بالبناء عليها (٥٠%) من مساحة قطعة الأرض السكنية المخصصة للعمارات .  
 الارتفاع المسموح به (أرضي + ٣ أدوار للعمارات وأرضي + دور للفيلات) وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .  
 يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها عن (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة ، وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
 يسمح بعمل دور بدروم ويستغل بالأنشطة المصرح بها دون مسئولية جهاز المرافق عن توصيل مرافق له .  
 لا نقل المسافة بين العمارات عن ٨م وفي حالة الواجهات المصمتة (لا يوجد بها فتحات) يمكن أن تصل المسافة إلى ٦ م .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦م بين حد المبنى السكنى وأرض الخدمات .  
لا تقل المسافة بين عمارات الإسكان وحد أرض الجار عن ٦م .  
بالنسبة للعمارات الواقعة على طرق خارجية يكون الردود ٤م بعد حد الرصيف ؛  
و٢م بالنسبة للطرق الداخلية بعد حد الرصيف .  
يتم ترك مسافة لا تقل عن ٥٠م من حد العمارة السكنية بالمشروع وحد أقرب  
فيلا سكنية بمشروع مجاور .  
يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

#### الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

مساحة الأراضى المخصصة للخدمات ٢٩٨١٤,٢٦م بما يعادل ٢,٣٤ فدان  
وتمثل نسبة (١١,٥٢٪) من إجمالى أرض المشروع وطبقاً للجدول التالى :

المنطقة	النشاط	المساحة		الاشتراطات البنائية	
		٢م	فدان	نسبة البناء	ارتفاع
A	تجارى	٣٤٥٨,٣٦	٠,٨٢	٣٠٪	أرضى + دورين
B	تجارى	١٨٩٨,٩٠	٠,٤٥	٣٠٪	أرضى + دورين
C	تجارى	٣٥٥١	٠,٨٥	٣٠٪	أرضى + دورين
D	مسجد	٨٨٨	٠,٢١	طبقاً للاشتراطات المبانى الدينية المعمول بها فى الهيئة	
E	غرفة أمن عدد (٢)	١٨	٠,٠٠٤	-	أرضى فقط
	الإجمالى	٩٨١٤,٢٦	٢,٣٤		

نسبة أراضى الخدمات تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالى مساحة المشروع .  
يسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح لا يزيد مسطحها عن (٢٠٪)  
كالتالى (١٠٪ مغلق ، ١٠٪ مظلات) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقاً  
لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ،  
وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .  
يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .  
الالتزام بترك ممر بعرض ٦م بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .



تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المسموحة من القوات المسلحة .  
الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ( المداخل على الطرق  
الداخلية للمشروع ) ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من  
الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة  
اللجان المختصة بعد الحصول على الموافقات اللازمة .

#### جدول المقنن المائى :

نوع الإسكان	إجمالى المسطحات البنائية المسموح بها (B.U.A) (م <sup>٢</sup> )	المقنن المائى ل/٢م/٢يوم	أقصى كميات مياه مقررة للمشروع ل/يوم
عمارات منخفضة الكثافة	٨٥١٥٧,٥٨	٥,٧١	٤٨٦٢٤٩,٨٩

#### جدول عدد الوحدات :

عدد السكان	عدد الوحدات
٢٤٣٣ نسمة	٥٦٤ وحدة

#### مع التزام الشركة بالآتى :

- تلتزم الشركة بالمعدل الأدنى لاستهلاك الفرد ( ٢٠٠ ل / يوم ) .
- تلتزم الشركة بعدد السكان الأقصى للمشروع والبالغ ٢٤٣٣ فرد .
- تلتزم الشركة بالشروط الوارد بالمادة الثانية من القرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠ .
- تلتزم الشركة بأن كمية مياه الصرف الصحى طبقاً للكود المصرى .

#### التعهد :

تتعهد المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) مالكة قطعة  
الأرض الكائنة بالحي السياحى بمدينة أسوان الجديدة والمكتب الهندسى / مرسوم  
للتخطيط والعمارة والاستشارات الهندسية استشارى المشروع سالف الذكر ،  
بمسئوليتهما عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع  
إقامتها وفقاً للوحة المخطط المقدم منهما ويتحملان وحدهما أى تبعات طبقاً لذلك .

بالتفويض عن الشركة

**السيد الدكتور.م/ بكر هاشم بيومى**

### الإشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات السكنية (أرضى + ٣ أدوار) وللغابات السكنية (أرضى + أول) وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة ، ويسمح بإقامة دور بدروم بالأنشطة المصرح بها وذلك بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يسمح بإقامة دور للبدروم على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم فقط .
- ٣ - يحظر استخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة لأجله إقامة مشروع عمرانى متكامل .
- ٤ - تلتزم المجموعة الوطنية لاستثمارات الأوقاف (المحمودية سابقاً) بالإشتراطات البنائية مناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) طبقاً للإشتراطات الجارى تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٥ - تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المقروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة ، وبما لا يتجاوز الإشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع .
- ٦ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٧ - مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى والمباني الخدمية لا يزيد مسطحها عن (٢٠٪) كالتالى ( ١٠ ٪ مغلق ، ١٠ ٪ مظلات ) وذلك من مسطح الدور الأرضى وذلك طبقاً لقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٢) بتاريخ ٢٠١٧/٣/٨ ، وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة .

## ٨- تلتزم الشركة بالقيام بالآتى :

تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني على نفقتها وذلك طبقا للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقا للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل و التحكم فى التصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للإستهلاكات التصميمية طبقا للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشترطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفات مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية بالمدينة .

٩- كما تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقا للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠- يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١- يتم الالتزام بالاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الذى تم تخصيص قطعة الأرض وفقاً له ، ويتم الالتزام بنصوص قانون البناء الموحد رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ، وكذا الالتزام بالقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

**السيد الدكتور م/ بكر هاشم بيومي**

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

**د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى**





